

تعليق

رأت هيئة التحرير بالمجلة أن ترسل إلى سعادة الأستاذ الكبير محمد الشافعي اللبان بك بصورة من مقال فضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبد العزيز المراغي لعله يرمي أن يكتب في الموضوع شيئاً .

وقد جاءنا من سعادته هذا التعليق:

[المحرر]

تفضلت رياسة التحرير مشكورة فأطلعتني على البحث العلمي المدقق لصديقي العالم المحقق الأستاذ الشيخ عبد العزيز المراغي، وإني لأبادر فأشكر له اهتمامه بالموضوع الذي عرضت له في كلمتي الأولى عن " الفقه السياسي عند المسلمين " وأحمد له تقديره للرأي الذي انتهت إليه، وإن في تلاقيه معي في الفكرة لخير حافلي على موالة الكتابة في هذا الشأن، وإلى الاستزادة من البحث، وما عرضت إلا الفكرة العامة من أن الإسلام قد عرف نظرية كاملة عن الحكومة وأوضاعها، وأن فقهاء المسلمين نظروا إليها نظرة قانونية لا اجتماعية عامة، أو بعبارة أخرى ان شكل الحكم والخلافة وأوضاعها عند المسلمين هو من النظم القانونية المحددة، وأنها قد استبقت اتجاه القوانين الوضعية التي اتجهت نظرياتها الحديثة نحو الأخذ بذلك النظر.

وإذا لم يكن المجال بذلك مجال تفصيل لتلك النظريات ومقارنتها بالأوضاع الدستورية الوضعية، فلم أفسح في تلك الكلمة محلاً للمراجع التفصيلية، واقتصرت على الإشارة تاركاً التفصيل إلى التفريعات التي وعدت بعرضها في مقالات تالية، وإني أكرر شكري لأخي العالم الكبير أن فتح لنا مزيداً من هذه المراجع، فإنه إذا كان قد أتيح لي الاطلاع على بعضها فإن صديقي قد أوضح لي غيرها مما تفيد الاستعانة به .

وإذ كنت أشعر بأن هذا الموضوع قد أخذ قسطه من هذا العدد، فإنني أستسمح حضرات القراء العذر في إرجاء مقالاتي إلى فرصة قادمة إن شاء الله .

[محمد الشافعي اللبان]